



تعرفة التزويد بالجملة  
للتزويد بمياه التحلية بالجملة  
من محطة صحار لإنتاج الطاقة وتحلية المياه

يعمل بها من 1 يناير 2009 إلى 31 ديسمبر 2009

**1. المقدمة: -**

وفقاً للمادة رقم (74) من قانون تنظيم قطاع الكهرباء والمياه المرتبطة به و الشرط رقم (21) من ترخيص الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه الممنوح لها من هيئة تنظيم الكهرباء عمان يتوجب على الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه القيام بالتزويد بالجملة أقسام المياه بمياه التحلية وفقاً لاتفاقية التزويد بالجملة المبرمة لهذا الغرض، مع مراعاة تعرفة التزويد بالجملة.

أمرت الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه اتفاقية التزويد بالجملة مع الهيئة العامة للكهرباء والمياه وزارة الإسكان والكهرباء والمياه (سابقاً)، والتي تغطي من ضمنها التزويد بالجملة بمياه التحلية من **محطة صحار لإنتاج الطاقة وتحلية المياه**.

تنص هذه الوثيقة على تعرفة التزويد بالجملة كما حددتها الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه واعتمدها هيئة تنظيم الكهرباء فيما يتعلق بالمياه المحلاة المزودة إلى الهيئة العامة للكهرباء والمياه من محطة الغبرة للطاقة وتحلية المياه للفترة من 1 يناير 2009 إلى 31 ديسمبر 2009.

كما تحدد هذه الوثيقة (1) التسعيرة الثابتة والمتغيرة الواجبة الدفع بواسطة الهيئة العامة للكهرباء والمياه، و (2) الإجراءات التي يتوجب إتباعها من أجل إصدار ودفع الفواتير.

الكلمات والعبارات الواردة في هذه الوثيقة والمعرفة في اتفاقية التزويد بالجملة تحمل المعاني المنصوص عليها في تلك الاتفاقية بالإضافة إلى البنود التالية:-

تعني التزويد بالجملة بمياه المحلاة من الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه إلى دوائر المياه المعرفين بالمزودين بالجملة.  
تعني اتفاقية بين الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه ودوائر المياه بشأن التزويد بالجملة للمياه المحلاة.

**"التزويد بالجملة"**

**"اتفاقية التزويد بالجملة"**



تعني التكلفة التي تتقاضاها الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه عن المياه المحلاة والتي تحسب من وقت لآخر بواسطة الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه وتعتمدها هيئة تنظيم الكهرباء.

”تعرفة التزويد بالجملة“

تعني المياه المحلاة الصالحة للشرب والمياه المقطرة.

”المياه المحلاة“

تعني المياه المحلاة الصالحة للشرب المسلمة والمياه المقطرة المسلمة.

”المياه المحلاة المسلمة“

تعني المياه المنتجة بواسطة المحطة (والمسلمة في نقطة تسليم المياه المقطرة) التي تتماشى مع معايير الجودة المطلوبة من مستخدمي تلك المياه .

”المياه المقطرة“

تعني المياه المقطرة المسلمة في نقطة تسليم المياه المقطرة إلى الأشخاص المصرح لهم عن طريق الهيئة العامة للكهرباء والمياه، كما هو مقياس بواسطة نظام قياس المياه.

”المياه المقطرة المسلمة“

تعني نقطة الصهريج Tanker point قرب سياج المحطة في المكان الذي يتم به تسليم المياه المقطرة على الصهاريج.

”نقطة تسليم المياه المقطرة“

تعني نظام القياس المستخدم بواسطة الهيئة العامة للكهرباء والمياه ومالك المحطة لقياس الكميات المسلمة من المياه المقطرة.

”نظام قياس المياه المقطرة“

تعني محطة الغبرة لإنتاج الطاقة وتحلية المياه

”محطة“

تعني المياه المنتجة بواسطة المحطة (والمسلمة في نقطة استلام المياه) التي تتطابق مع المقاييس العمانية رقم 98/8 لمياه الشرب كما قد يعدل، يستبدل، يلغي، أو يُغير من وقت لآخر (الصادر عن وزارة التجارة

”المياه المحلاة الصالحة للشرب“



والصناعة – المديرية العامة للمواصفات والمقاييس).  
فيما يتعلق بالتنوع، يجب ان تتماشى المياه مع أعلى  
قيمة مرغوبة والمنصوص عليها في المقاييس العمانية  
98/8. بالإضافة إلى ذلك يجب أن يكون مجموع أدنى  
درجة الصلابة في المياه 50 م ج/1 ككربونات  
الكالسيوم CaCo3 وتكون بدرجة القلوية متطابقة  
مع الرقم القياسي للتشبع الإيجابي Saturation  
(Langlier Index) في المياه المعالجة على  
درجة الحرارة المصممة. علاوة على ذلك، يجب أن  
تحتوي هذه المياه على فلورين بحد أدنى 0.4 بي بي  
إم و بحد أقصى 0.7 بي بي إم.

“المياه الصالحة للشرب المسلمة”  
تعني صافي المياه الصالحة للشرب المسلمة من  
المحطة في نقطة تسليم المياه التحلية الصالحة  
للشرب وفقاً للمتطلبات المقدرة للهيئة العامة  
للكهرباء والمياه (كما هي مذكورة وفقاً لقانون  
الشبكة) كما هي مقاسة بواسطة نظام قياس المياه  
الصالحة للشرب، بعد خصم أي مقدار مسترجع  
من هذه المياه من قبل الهيئة العامة للكهرباء  
والمياه إلى المحطة.

“نقاط تسليم مياه الصالحة للشرب”  
تعني النقاط الفاصلة بين المحطة والأنابيب  
التابعة للهيئة العامة للكهرباء والمياه التي يتم  
تسليم مياه صالحة للشرب فيها.

“نظام قياس مياه الصالحة للشرب”  
تعني نظام القياس المستخدم بواسطة الهيئة  
العامة للكهرباء والمياه ومالك المحطة من أجل  
قياس الكميات المسلمة من مياه الصالحة للشرب.

“قانون القطاع”  
يعني المرسوم السلطاني رقم 2004/78 الذي  
يعلن قانون تنظيم وتخصيص قطاع الكهرباء  
والمياه المرتبطة به.

“دوائر المياه”  
تعني كما ورد في قانون القطاع .

“سعة تحلية المياه”  
تعني السعة المقدرة للمحطة للتزويد بمياه التحلية  
والتي تبلغ نحو 150000 متر مكعب يومياً .



## 2. أسعار التوريد بالجملة

### مياه الشرب

تتضمن أسعار تزويد مياه الشرب بالجملة التي يتعين دفعها بصفة شهرية من (1) سعر ثابت يدفع للتزويد بسعة تحلية المياه، (2) سعر متغير يدفع وفقاً لكمية المياه المحلاة المسلمة خلال كل شهر، و (3) سعر ثابت يدفع (وفقاً لسعة تحلية المياه) للخدمات الشرائية والإدارية المقدمة بواسطة الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه. ويبين الجدول (1) أدناه الأسعار المذكورة

### جدول رقم (1) - لائحة أسعار مياه الشرب.

التعرفة	التسعيرة
0.340 ريال لكل يوم للمتر المكعب في اليوم	السعر الثابت للتزويد بسعة تحلية المياه
- 0.020 ريال عماني للمتر المكعب الواحد - 0.045 ريال عماني للمتر المكعب الواحد	السعر المتغير للمياه المحلاة المسلمة - لأول 75000 متر مكعب في اليوم - للكمية التالية 37500 متر مكعب في اليوم (أي ما بين 75000 متر مكعب - 112500 متر مكعب)
- 0.080 ريال عماني للمتر المكعب الواحد	- للكمية المتبقية والمتجاوزة لـ 112500 متر مكعب في اليوم
0.005 ريال لكل يوم للمتر المكعب في اليوم	السعر الثابت للخدمات المقدمة بواسطة الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه وفقاً لسعة تحلية المياه

يتعين دفع السعر الثابت للتزويد بسعة تحلية المياه المبينة في الجدول (1) أعلاه فيما يتعلق بالسعة المفترضة للمحطة، وفقاً لسعة المياه المحلاة الموفرة إلى الحدود الدنيا من توافرها، كما هي محددة في الجدول (2) أدناه.



جدول (2) – الحد الأدنى المتوفر من سعة تحلية المياه.

الحد الأدنى المتوافر		الفترة
(م3)	(%)	
11475000	%85	يناير – مارس
26901000	%98	إبريل – سبتمبر
11730000	%85	أكتوبر – ديسمبر

في حالة حدوث نقص في توافر سعة تحلية المياه عن المستويات المحددة في الجدول (2) أعلاه، فإنه يحق للهيئة العامة للكهرباء والمياه خصم في السعر الثابت الشهري للتزويد بسعة تحلية المياه. ويتم احتساب هذا الخصم بواسطة الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه في نهاية السنة التقويمية حسب الطريقة المعتمدة من قبل هيئة تنظيم الكهرباء.

مياه مقطرة

تتضمن أسعار تزويد المياه المقطرة بالجملة التي يتعين دفعها بصفة شهرية من سعر متغير يدفع وفقاً لكمية المياه المقطرة المسلمة. ويبين الجدول (3) أدناه الأسعار المذكورة

جدول رقم (1) - لائحة أسعار مياه الشرب.

التعرفة	التسعيرة
1.200 ريال لكل متر المكعب	السعر المتغير للمياه المقطرة المسلمة

3. إصدار الفواتير والدفع

تقوم الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه بإصدار فواتير التزويد بالجملة للهيئة العامة للكهرباء والمياه وشركة مجيب للخدمات الصناعية بصفة شهرية.

يتم تطبيق قيمة السعر المتغير المحددة في الجدول (1) وجدول (3) أعلاه على كمية المياه المحلاة المسلمة كل شهر، كما هو معتمد من قبل الهيئة العامة للكهرباء والمياه



وشركة مجيس للخدمات الصناعية ومالك المحطة وكما أخطرت به الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه. في حالة عدم توافر هذه البيانات المعتمدة في غضون فترة زمنية معقولة عقب نهاية الشهر، تقوم الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه بتقدير كمية المياه المحلاة المسلمة مُستخدمة الطريقة التي تراها مناسبة وتقوم بإصدار فواتير مؤقتة لذلك. تقوم الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه بعد ذلك بإصدار فواتير منقحة أو إضافية (أو أرصدة دائنة) كما وعند توافر البيانات المعتمدة.

تقوم الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه بإصدار بيان تراكمي لسنة كاملة، يتضمن أي خصم تم احتسابه وفقاً للبند (2) أعلاه، عقب انتهاء السنة التقويمية مباشرة، مصحوباً بفاتورة تراكمية نهائية.

يتم دفع الفواتير الصادرة كما هو مبين أعلاه بواسطة الهيئة العامة للكهرباء والمياه وشركة مجيس للخدمات الصناعية خلال ثلاثين (30) يوماً من تاريخ استلامها. في حالة إصدار فواتير تراكمية للهيئة العامة للكهرباء والمياه وشركة مجيس للخدمات الصناعية كما هو مبين أعلاه، يتم تسوية المبلغ عن طريق الاستقطاع من الدفعات اللاحقة لتكاليف التوريد بالجملة المستحقة للشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه إلا في حالة تقديم الهيئة العامة للكهرباء والمياه أو شركة مجيس للخدمات الصناعية طلباً كتابياً تلتزم به أن يتم استيفاء المبالغ المتعلقة نقداً، والتي في هذه الحالة يجب على الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه الدفع خلال ثلاثين (30) يوماً من تاريخ استلام الالتماس.

#### 4. التعديلات

في ظروف معينة قد يكون من الضروري تعديل هذه التعرفة للتزويد بالجملة خلال فترة تطبيقها. ويجب أن يكون أي تعديل وفقاً لرخصة الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه وأن يتم اعتماده بواسطة هيئة تنظيم الكهرباء. تقوم الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه بتزويد الهيئة العامة للكهرباء والمياه وشركة مجيس للخدمات الصناعية بالتفاصيل (متضمنة تاريخ الطلب) عن أية تعديلات في حينها.

سعادة / سعود بن ناصر الشكيلي  
رئيس مجلس الإدارة